

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

أكثر من فتحها وبمثلثة مع المد (وخيارا وباذنجانا) بكسر المعجمة (وجزرا) بفتح الجيم وكسرها فليست من الفاكهة وكذا البلح والحصرم كما ذكره المتولي .

لكن محله في البلح في غير الذي حلا أما ما حلا فظاهر أنه من الفاكهة (ولا يتناول الثمر (بمثلثة (يابساً ولا البطيخ والتمر) بمثناة (والجوز هندياً) والهندي من البطيخ الأخضر واستشكل (ولا الرطب تمرا وبسراً) وبلحاً (ولا العنب زيبياً) وحصرماً (وعكوسها) لاختلافها إسماً وصفة فلا يحث بأكل التمر من حلف لا يأكل رطباً والعكس وكذا الباقي ولو حلف لا يأكل العنب أو الرمان لم يحث بشرب عصيره ولا بدبسه ولا بامتصاصه ورمى ثفله لأنه لا يسمى أكلاً .

(فائدة) أول التمر طلع ثم خلال بفتح المعجمة ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر (ولو قال (في حلقه مشيراً لبر (لا آكل ذا البر حنث به على هيئته ولو مطبوخاً لا على غيرها) كطحينه وسويقه وعجينه وخبزه لزوال اسمه (أو) قال فيه مشيراً له لا آكل (ذاف) يحث (بالجميع) عملاً بالإشارة (أو) قال مشيراً الرطب لا آكل (ذا الرطب فأكله تمراً أو) لصبي أو عبد (لا أكلم هذا الصبي أو ذا العبد فكلمه كاملاً) بالبلوغ أو الحرية (لم يحث) لزوال الاسم وذكر حكم العبد من زيادتي وتعيري بالكامل في الصبي أولى من تعبيره بالشيخ (أو) قال مشيراً لبقرة أو شجرة (لا آكل من ذي البقرة أو من ذي الشجرة حنث .

بما يؤكل منهما) من لحم وغيره في الأولى ومن ثمر وجمار في الثانية (لا بولد ولبن) في الأولى (ونحو ورق) كطرف غصن في الثانية عملاً بالعرف .

وتعيري بما يؤكل أعم من تعبيرة بلحم وثمر (أو) قال في حلقه (لا آكل سويقاً فسفه أو تناوله بآلة) هو أعم من قوله بأصبع (أو) لا آكل (مائعا) أو لبناً (فأكله بخبز حنث) لأن ذلك يعد أكلاً (لا إن شربه) أي السويق في مائع أو المائع أو اللبن فلا يحث لأنه لم يأكله (أو) قال (لا أشربه) أي السويق أو المائع (فبالعكس) أي يحث في الثانية دون الأولى فيهما (أو) قال (لا آكل سمناً فأكله) ولو ذائباً (بخبز أو في عصيدة وعينه ظاهرة حنث) لأنه متميز في الحس وقد أكل المحلوف عليه وزيادة بخلاف ما إذا شربه ذائباً كما علم وما إذا لم تظهر عينه لاستهلاكه